

تبرج الجاهلية

المسألة الثالثة- دُكِرَتْ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَحْضَعْنَ يُلْقُولَ قَيْطَمَعٍ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى } هكذا جاء في هذه الآية النَّهْيُ عَنْ تَبَرُّجِ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى فهذا من مسائل الجاهلية، وهو التبرج، نهى الله تعالى عنه في قوله تعالى في سورة النور: { عِبْرَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَنِ اتَّخِذُوا النِّسَاءَ الْأُولَى عُيُوبًا مِّمَّا كَانَتْ هُنَّ آيَاتٍ لِّلنَّاسِ فَمَا كَانَ لَهَا أُسْمٌ بِاللَّذِينَ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْهَا قَدْ أَتَتْكُم مِّنَ اللَّهِ آيَةٌ فَلَا تَكْفُرْنَ } . وهذا -وللأسف- قد ظهر في هذه الأزمنة هذا التقليد للجاهلية الأولى، فدخل في ذلك: تَكشِفُ النِّسَاءَ، يعني: كشفهن عن وجوههن، فإن إبداء الوجه -الذي هو مجمع المحاسن- هذا من التبرج؛ وذلك لأنه إظهارٌ لكامل هذه الزينة، فتكون قد تبرجت، ويدخل في ذلك أيضًا ما أُتِيْلِينَ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي تَعْمَلُهَا بِوَجْهِهَا، مثل: الوشام ومثل النمص، ومثل التفلج، ومثل الوشتر- تحديد الأسنان- وما أشبه ذلك. وقد وردت الأدلة بالتحذير من ذلك، كقول الله تعالى عن إبليس لعنه الله: { وَقَالَ لَا تَخْدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ تَصِيبًا مَّفْرُوضًا وَلَا ضَلِيلًا وَلَا مَنِيئَهُمْ وَلَا مَنِيئَهُمْ فَلَيُبَسِّطَنَّ أَعْيُنَ الْأَنْعَامِ وَلَا يَسْتَحْشَرُونَ } فهذا هو تغيير خلق الله تعالى. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: { لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والناشرات، والمتفلجات للحسن، الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ } . كان نساء الجاهلية يَسْتَعْمِلْنَ الوشم الذي هو: طعن الجسد بإبرة أو نحوها: الوجه، أو اليد، أو نحو ذلك، ثم إذا خرج الدم، فإن المرأة أو الرجل يَطْلِي ذلك بشيء من الأصباغ الحمراء أو الصفراء، فيبقى ذلك كوسم في الجلد لا يستطيع أن يزيله، فيفعلون ذلك للحُسن، لَعَنَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعله من أمر الجاهلية. كذلك أيضًا الْوَشْرُ، كون بعضهم -رجالًا أو نساءً- يوشرون أسنانهم حتى تكون كالمحش، كالمنجل الذي يُحَسُّ بِهِ.. أي أسنان كل واحد منهم موشرة، لا شك أن هذا من أمر الجاهلية. كذلك التفلج، وهو: أن بعض النساء تَحُكُّ مَا بَيْنَ السِّنِّينِ حتى يكون بينهما فرجة تُوهِمُ أَنَّهَا شَابَةٌ صغيرة لا تزال أسنانها متفلجة متفرقة، وهذا من أمر الجاهلية. وكذلك التَّمْصُ الذي هو تَنْفُ شَعْرِ الْحَاجِبِينَ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ.. تنفه، أو تخفيفه، أو صبغه بصبغة مغايرة للون الشعر، كَصَبْغِهِ بِالْأَحْمَرِ حتى كأنه الجلد، ولا يُطَنَّ أَنْ لَهَا شَعْرًا فِي هَذَا الْحَاجِبِ. لا شك أن الله تعالى أنبت هذا الشعر- الذي هو شعر الحاجب- زينة وجمالًا، ولذلك يُوجَدُ حتى في الأطفال، من حين يولد الطفل يكون له هذا الحاجب، وهذه الأهداب، وهذا الشعر في الرأس، فإزالته تُعْتَبَرُ تَغْيِيرًا لِخَلْقِ اللَّهِ، وهو من أمر الجاهلية. وكذلك تشقيه حتى يظن أنه ليس فيه شعر، أو نحو ذلك، هذا من أمر الجاهلية، سواء الجاهلية الأولى، أو الجاهلية الجديدة. النهي في قوله: { وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى } يعني: ما قبل الإسلام، ولكن إذا وُجِدَتْ جاهلية متأخرة، فإن النهي عنها أكد؛ وذلك لأن هؤلاء الجاهليين المتأخرين لا شك أنهم يعرفون الحق ويعاندون، وُبَحَّالِقُونَ، يسمعون الأدلة، ومع ذلك لا ينصاعون إليها. كذلك من التبرج- تبرج الجاهلية- ما يتعلق بالشعور، وهذا أيضًا كثير، حيث إن النساء قبل الإسلام كُنَّ يَرَبِّينَ شَعُورَهُنَّ، وَبَجَدَلَتَهُنَّ صَفَائِرَ، وتفتخر المرأة به إذا كان طويلًا، وتفتله... تجعله فرويًا، وإذا مُدِحَتْ مُدِحَتْ بِطُولِ شَعْرِهَا، ولكن مع ذلك جاءت جاهلية جديدة، فَعَيَّرَتْ هَذَا الْأَمْرَ، وَحَيَّلَتْ إِلَى النِّسَاءِ أَنَّ هَذَا الشَّعْرَ تَشَوُّبَةٌ، وَأَنَّ تَقْيِيقَ اللَّيْلِ لِلْمَنْظَرِ، وَأَنَّ تَخْفِيفَهُ أَوْ إِزَالَتَهُ أَكْثَرُ مِنَ التَّقَدُّمِ الْحِضَارِيِّ!! فكان ذلك من أمر الجاهلية سواء التي تقصه إلى أن يكون إلى المنكب أو إلى شحمة الأذن، أو كذلك تُقَصُّ بَعْضُهُ، وتجعله مثلًا مدرجات أو نحوها، أو التي تجمعها من خلفها، وتَلْمَهُ لَمَةً، وَتَعْفِدُهُ كَأَنَّهُ بَيْضَةٌ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْخَلْفِ!! لا شك أن هذا كله من أمر الجاهلية، وأنه مما قَلَدَ فِيهِ هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ الْجَدِيدَةِ. وكذلك أيضًا مَا يُفْعَلُ مِمَّا يَسْمَى بِالنِّيشِ الَّذِي هُوَ: صَبْغُهُ بِأَصْبَاغٍ مَلُونَةٍ، لا شك أن هذا من أمر الجاهلية، الجاهلية الأولى، أو الجاهلية الجديدة، فَيَجِبُ عَلَى وَلاةِ أَمْرِ النِّسَاءِ أَنْ يَمْنَعُوهُنَّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ حَتَّى لَا يَفْتِنَنَّ عَيْبَهُنَّ.